

سنن البيهقي الكبرى

6461 - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد أنبأ أبو الحسين عبد الله بن إبراهيم ثنا أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي ثنا أبو داود ثنا هارون بن عباد ثنا أبو بكر يعني بن عياش عن محمد بن أبي سهل عن مكحول قال قال رسول الله ﷺ إذا ماتت المرأة مع الرجال ليس معهم امرأة غيرها والرجل مع النساء ليس معهن رجل غيره فإنهما ييممان ويدفنان وهما بمنزلة من لا يجد الماء هذا مرسل وروي عن سنان بن غرفة عن النبي A في الرجل يموت مع النساء والمرأة تموت مع الرجال ليس لواحد منهما محرماً ييممان بالصعيد ولا يغسلان